

إدارة الحوكمة العامة والتنمية الإقليمية



منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية توصية المجلس بشأن المشتريات العامة

لجنة الحوكمة العامة التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

تتمثل مهمة لجنة الحوكمة العامة في مساعدة الأعضاء وغير الأعضاء على بناء وتعزيز القدرات لتصميم وتنفيذ وتقييم سياسات ومؤسسات وخدمات عامة مرنة ومبتكرة واستباقية ومحورها المواطن. على وجه الخصوص، يركز عمل اللجنة على مساعدة البلدان على تعزيز قدرتها على الحوكمة من خلال تحسين أنظمة صنع السياسات وأداء المؤسسات العامة. ويحظى العمل الذي تقوم به اللجنة على صعيد المشتريات العامة بدعم الموظفين في قسم النزاهة في القطاع العام التابع لإدارة الحوكمة العامة والتنمية الإقليمية.

ويدعم التركيز الفريد من نوعه الذي توليه إدارة الحوكمة العامة والتنمية الإقليمية للتصميم المؤسسي وتنفيذ السياسات التعلم المتبادل ونشر أفضل الممارسات في مختلف الظروف الاجتماعية والسوقية. ويدعم هذا العمل البلدان في تطوير أنظمة أفضل للحكومة وتنفيذ السياسات على جميع مستويات الحكومات لدعم النمو المستدام والشامل وزيادة ثقة المواطنين في الحكومة.

بيان مهمة إدارة الحوكمة العامة والتنمية الإقليمية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

تتمثل مهمتنا في مساعدة الحكومات على كافة مستويات على تصميم وتنفيذ السياسات الإستراتيجية والقائمة على الأدلة والمبتكرة لتعزيز الحوكمة العامة والاستجابة بفعالية للتحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتنوعة والمسببة لإضطرابات والوفاء بالتزامات الحكومة تجاه المواطنين.

تشكل المشتريات العامة دعامة أساسية للحكومة الاستراتيجية وتقديم الخدمات بالنسبة للحكومات. ونظراً لحجم الإنفاق المهم الذي تمثله، يمكن للمشتريات العامة التي تتم إدارتها بشكل سليم، ويجب أن تلعب دوراً رئيسياً في تعزيز كفاءة القطاع العام وخلق ثقة المواطنين. وتسهم أيضاً أنظمة المشتريات العامة ذات التصميم الجيد في تحقيق أهداف السياسات الملحة مثل حماية البيئة، والابتكار، وخلق فرص العمل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

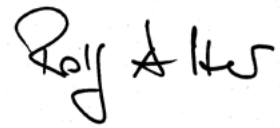
إن هذه التوصية الصادرة عن المجلس في ما يتعلق بالمشتريات العامة تضمن الاستخدام الاستراتيجي والشامل للمشتريات العامة، وهي توفر مرجعاً في القرن الحادي والعشرين لتحديث أنظمة المشتريات ويمكن تطبيقها على جميع مستويات الحكومات والشركات المملوكة للدولة. وتتناول هذه التوصية دورة المشتريات بأكملها مع دمج المشتريات العامة مع العناصر الأخرى من الحكومة الاستراتيجية مثل إعداد الميزانية والإدارة المالية وغيرها من أشكال تقديم الخدمات.

التوصية :

- تدعم التخصيص السليم للموارد العامة من خلال استخدام المشتريات العامة كأداة استراتيجية.
- تنتج عوائد من خلال زيادة الكفاءة في الإنفاق العام : يمثل توفير بنسبة 1%، 43 مليار يورو سنوياً في بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.
- تخفف المخاطر مثل مخاطر عدم الكفاءة والفساد المنتشرة في أغلب الأحيان في مشروعات البنى التحتية الكبيرة وغيرها من مشروعات المشتريات المعقدة.

وتستند هذه التوصية على المبادئ الأساسية لتوصية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لعام 2008 حول تعزيز النزاهة في المشتريات العامة، وتوسع نطاقها لإظهار الدور الرئيسي الذي يجب أن تلعبه المشتريات العامة في تحقيق الكفاءة وتحقيق أهداف السياسة العامة.

وتمثل توصية مجلس منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المعرفة الجماعية والتبصر المتعمق والإرادة السياسية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تسعى إلى تحويل المشتريات العامة إلى أداة استراتيجية للحكومة الرشيدة. ومن خلال مساعدة الحكومات على تلبية أهداف السياسات الخاصة بها على نحو أفضل، تساهم المشتريات العامة التي تتم إدارتها بشكل سليم بصورة مباشرة في زيادة ثقة الجمهور وتعزيز الرفاه ومجتمعات أكثر ازدهاراً وتضامناً.



رولف ألتر

مدير، إدارة الحكومة العامة والتنمية الإقليمية



توصية المجلس بشأن المشتريات العامة

المجلس،

بالنظر إلى المادة 5 ب) من اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تاريخ 14 كانون الأول / ديسمبر 1960 ؛

وبالنظر إلى توصية المجلس بشأن تحسين جودة اللوائح الحكومية [C(95) 21/FINAL]، وتوصية لجنة المساعدة الإنمائية بشأن مقترحات مكافحة الفساد في المشتريات الممولة من المعونة الثنائية [DCD/DAC(96)11/FINAL]، وتوصية المجلس بشأن تحسين السلوك الأخلاقي في الخدمة العامة بما في ذلك مبادئ إدارة الأخلاقيات في الخدمة العامة [C(98)70]، وتوصية المجلس بشأن تحسين الأداء البيئي للمشتريات العامة [C(2002)3]، وتوصية المجلس بشأن المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن إدارة تضارب المصالح في القطاع العام [C(2003)107]، وتوصية المجلس بشأن المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات المملوكة للدولة [C(2005)47]، والمبادئ التوجيهية بشأن جودة وأداء التنظيم [C(2005)52 و CORR1]، والإطار السياسي للاستثمار [C(2006)68]، وتوصية المجلس بشأن المبادئ المتعلقة بمشاركة القطاع الخاص في البنية التحتية [C(2007)23/FINAL]، واتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية، وتوصية المجلس بشأن مواصلة مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية [C(2009)159/REV1/FINAL]، وتوصية المجلس بشأن المبادئ المتعلقة بالشفافية والنزاهة في ممارسة التأثير [C(2010)16]، وتحديث عام 2011 للمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المتعلقة بالشركات المتعددة الجنسيات [C/MIN(2011)11/FINAL]، وتوصية المجلس بشأن السياسة التنظيمية والحوكمة الرشيدة [C(2012)37]، وتوصية المجلس بشأن المبادئ المتعلقة بالحوكمة العامة للشركات بين القطاعين العام والخاص [C(2012)86]، وتوصية المجلس بشأن مكافحة التلاعب في العطاءات في المشتريات العامة [C(2012)115]، وتوصية المجلس بشأن الاستثمار العام الفعال على جميع مستويات الحكومة [C(2014)32]، وتوصية المجلس بشأن استراتيجيات الحوكمة الرقمية [C(2014)88]، وتوصية المجلس بشأن إدارة الميزانية [C(2015)1] ؛

وبالنظر إلى الاهتمام المتزايد في حوكمة المشتريات العامة لتحقيق الكفاءة والتوفير، وتعزيز أهداف السياسة الثانوية، منذ اعتماد توصية المجلس بشأن تعزيز النزاهة في المشتريات العامة [C(2008)105]، التي تحل محلها هذه التوصية ؛

وإذ يضع في اعتباره أن التشريعات في عدد من الدول الأعضاء وغير الأعضاء تعكس أيضاً الصكوك القانونية الدولية الأخرى بشأن المشتريات العامة ومكافحة الفساد التي وضعت في إطار الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية والاتحاد الأوروبي ؛

وإذ يعترف بأن عملية المشتريات العامة الكفوءة والفعالة للسلع والخدمات والأعمال أمر حيوي للأهداف الأساسية للحكومة، بما في ذلك الاستثمار في البنية التحتية وتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين ؛

وإذ يعترف بأن المشتريات العامة هي نشاط اقتصادي رئيسي للحكومات عرضة بشكل خاص لسوء الإدارة والاحتيال والفساد ؛

وإذ يعترف بأن الجهود الرامية إلى تعزيز الحوكمة الرشيدة والنزاهة في المشتريات العامة تساهم في الإدارة الكفوءة والفعالة للموارد العامة، وبالتالي لأموال المكلفين ؛

وإذ يعترف بأن الأعضاء وغير الأعضاء الذي التزموا بهذه التوصية (المشار إليهم في ما يلي بـ "الأعضاء الملتزمين بالتوصية") لديهم مصلحة مشتركة تتمثل في تحسين التوفير والكفاءة وتجنب المخاطر المتعلقة بالنزاهة في جميع مراحل دورة المشتريات العامة، بدءاً من تقييم الاحتياجات ووصولاً إلى السداد وإدارة العقود ؛

وبالنظر إلى أن تقرير لجنة الحوكمة العامة حول تنفيذ توصية المجلس بشأن تعزيز النزاهة في المشتريات العامة [C(2008)105] حدّد تحديات رئيسية تواجهها البلدان على صعيد تحسين نظم المشتريات العامة ومجالات التحسين [C(2012)98 و C(2012)98/CORR1] ؛

وبناءً على اقتراح لجنة الحوكمة العامة بالتعاون مع لجنة المنافسة والفريق العامل المعني بالرشوة في المعاملات التجارية الدولية، وبالتشاور مع اللجان المختصة الأخرى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ؛

أولاً - يوافق، لغرض هذه التوصية، على استخدام التعاريف التالية :

- يشير **الشراء الإلكتروني** إلى إدماج التكنولوجيا الرقمية في استبدال أو إعادة تصميم الإجراءات الورقية في جميع مراحل عملية الشراء ؛
- تشير **النزاهة** إلى استخدام الأموال والموارد والموجودات والسلطة، وفقاً للأغراض الرسمية المقصودة وبطريقة مستنيرة وتتماشى مع المصلحة العامة وتتماشى مع المبادئ الأوسع للحوكمة الرشيدة ؛
- يشير **الهدف الأساسي للمشتريات** إلى تقديم السلع والخدمات الضرورية لإنجاز مهمة الحكومة في الوقت المناسب ومع تحقيق التوفير والفعالية ؛
- تشير **المشتريات العامة** إلى عملية تحديد ما هو مطلوب؛ وتحديد من هو الشخص أو الشركة الأفضل لتلبية هذه الحاجة ؛ وضمان تسليم المطلوب إلى المكان المناسب، في الوقت المناسب، ومقابل أفضل الأسعار وضمان أن كل هذا يتم بطريقة عادلة ومفتوحة ؛
- تشير **دورة المشتريات العامة** إلى سلسلة الأنشطة ذات الصلة، بدءاً من تقييم الاحتياجات، مروراً بالمنافسة وتلزييم العقود، ووصولاً إلى السداد وإدارة العقود، فضلاً عن أي مراقبة أو تدقيق لاحق ؛
- تشير **أهداف السياسة الثانوية** إلى أي من مجموعة متنوعة من الأهداف مثل النمو الأخضر المستدام، وتطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، والابتكار، ومعايير السلوك المهني المسؤول أو أهداف السياسة الصناعية الأوسع نطاقاً، التي تسعى الحكومات على نحو متزايد لتحقيقها من خلال استخدام المشتريات كرافعة للسياسة، بالإضافة إلى الهدف الأساسي للمشتريات ؛

ثانياً - يوصي بأن يضمن الأعضاء الملتزمون بالتوصية درجة كافية من الشفافية في نظام المشتريات العامة في جميع مراحل دورة المشتريات.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتزمين بالتوصية :

(أ) **تشجيع المعاملة العادلة والمنصفة للموردين المحتملين من خلال توفير درجة كافية وفي الوقت المناسب من الشفافية في كل مرحلة من مراحل دورة المشتريات العامة، مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المشروعة لحماية الأسرار التجارية والمعلومات المسجلة الملكية وغيرها من المخاوف المتعلقة بالخصوصية، فضلاً عن الحاجة إلى تجنب المعلومات التي يمكن استخدامها من قبل الموردين المهتمين لتشويه المنافسة في عملية المشتريات العامة.** بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يفرض على الموردين توفير الشفافية المناسبة في علاقات التعاقد من الباطن.

(ب) **السماح بالنفاذ الحر، من خلال بوابة إلكترونية، لجميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الموردين المحليين والأجانب المحتملين والمجتمع المدني والجمهور، على المعلومات الخاصة بالمشتريات العامة لا سيما تلك المتعلقة بنظام المشتريات العامة (على سبيل المثال الأطر المؤسسية والقوانين واللوائح)، والمشتريات المحددة (على سبيل المثال توقعات المشتريات والدعوات لتقديم عطاءات والإعلان عن تلزييم العقود)، وأداء نظام المشتريات العامة (على سبيل المثال المقاييس، نتائج الرصد).** يجب أن تكون البيانات المنشورة ذات مغزى لاستخدامات أصحاب المصلحة.

(ت) **ضمان الشفافية عند تخصيص الأموال العامة، منذ بداية عملية إعداد الميزانية في جميع مراحل دورة المشتريات العامة للسماح (1) لأصحاب المصلحة بفهم أولويات وإنفاق الحكومة، و (2) لواضعي السياسات بتنظيم عمليات المشتريات من الناحية الاستراتيجية.**

ثالثاً - يوصي بأن يحافظ الأعضاء الملتزمون بالتوصية على نزاهة نظام المشتريات العام من خلال المعايير العامة والضمانات الخاصة بالمشتريات.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتزمين بالتوصية :

(أ) **فرض مستويات عالية من النزاهة على جميع أصحاب المصلحة في دورة الشراء.** يمكن توسيع المعايير المدرجة في أطر النزاهة أو مدونات قواعد السلوك المطبقة على الموظفين في القطاع العام (مثل إدارة تضارب المصالح، والكشف عن المعلومات أو غيرها من معايير السلوك المهني) (على سبيل المثال من خلال اتفاقيات

بشأن النزاهة).

(ب) تطبيق أدوات نزاهة القطاع العام وتكييفها وفقاً للمخاطر المحددة لدورة المشتريات حسيماً هو ضروري (مثل المخاطر المتزايدة التي ينطوي عليها التفاعل بين القطاعين العام والخاص والمسؤولية الانتمائية في المشتريات العامة).

(ت) وضع برامج تدريب على النزاهة للموظفين المسؤولين عن المشتريات، من القطاعين العام والخاص، لرفع مستوى الوعي حول مخاطر النزاهة، مثل الفساد والاحتيال والتواطؤ والتمييز، وتطوير المعرفة حول السبل لمواجهة هذه المخاطر وتعزيز ثقافة النزاهة لمنع الفساد.

(ث) وضع متطلبات للرقابة الداخلية وتدابير بشأن الامتثال وبرامج لمكافحة الفساد للموردين، بما في ذلك الرصد المناسب. ينبغي أن تتضمن عقود المشتريات العامة ضمانات "عدم فساد" وينبغي تنفيذ التدابير للتحقق من صدق ضمانات الموردين بأنهم لم ولن يشاركوا في فساد في ما يتعلق بالعقد. وينبغي أيضاً أن تتطلب هذه البرامج الشفافية المناسبة في سلسلة التوريد لمكافحة الفساد في العقود من الباطن، ومتطلبات تدريب على النزاهة لموظفي الموردين.

رابعاً - يوصي بأن يسهل الأعضاء الملتمزمون بالتوصية نفاذ المنافسين المحتملين من جميع الأحجام إلى فرص المشتريات. ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتمزمين بالتوصية :

(أ) وضع أطر مؤسسية وقانونية وتنظيمية متماسكة ومستقرة، تعتبر ضرورية لزيادة المشاركة في التعامل مع القطاع العام وتشكل نقطة الانطلاق الرئيسية لضمان أنظمة مشتريات عامة مستدامة وفعالة. إن هذه الأطر :

(1) ينبغي أن تكون واضحة وبسيطة بقدر الإمكان ؛

(2) تتجنب إدراج المتطلبات التي تكرر أو تتعارض مع التشريعات أو اللوائح الأخرى ؛ و

(3) تعامل مقدمي العروض، بما في ذلك الموردين الأجانب، بطريقة عادلة وشفافة ومنصفة، مع الأخذ بعين الاعتبار الالتزامات الدولية للأعضاء الملتمزمين بالتوصية (على سبيل المثال، الاتفاق بشأن المشتريات الحكومية في إطار منظمة التجارة العالمية وتوجيهات الاتحاد الأوروبي بشأن المشتريات والاتفاقيات التجارية الثنائية أو المتعددة الأطراف).

(ب) تسليم وثائق واضحة ومتكاملة للعطاءات ، وموحدة حيثما كان ذلك ممكناً ومتناسبة مع الحاجة، لضمان ما يلي :

(1) أن فرص العطاءات المحددة مصصمة بحيث يتم تشجيع المشاركة الواسعة للمنافسين المحتملين، بما في ذلك الداخلين الجدد والشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وهذا يتطلب توفير توجيهات واضحة للإبلاغ عن توقعات المشترين (بما في ذلك المواصفات والعقود وكذلك شروط الدفع) ومعلومات ملزمة عن معايير التقييم وتلزم العقود وأهميتها (ما إذا كانت تركز بشكل خاص على السعر أو تشمل عناصر لنسبة السعر / الجودة أو تدعم أهداف السياسة الثانوية) ؛ و

(2) أن مدى وتعقيد المعلومات المطلوبة في وثائق العروض والوقت المخصص للموردين للاستجابة متناسب مع حجم وتعقيد عمليات الشراء، مع الأخذ بعين الاعتبار أي ظروف طارئة مثل المشتريات في حالات الطوارئ.

(ت) استخدام العطاءات التنافسية والحد من استخدام الاستثناءات والشراء من مصدر واحد. ينبغي أن تكون الإجراءات التنافسية الطريقة المعيارية لإجراء عمليات المشتريات العامة كوسيلة لدفع الكفاءة، ومكافحة الفساد، والحصول على أسعار عادلة ومعقولة وضمان النتائج التنافسية. إذا كانت هناك ظروف استثنائية تبرر القيود المفروضة على العطاءات التنافسية واستخدام الشراء من مصدر واحد، ينبغي أن تكون هذه الاستثناءات محدودة، ومحددة مسبقاً، وينبغي أن تتطلب تقديم تبرير مناسب عند تطبيقها، وأن تخضع لرقابة كافية مع الأخذ في الاعتبار زيادة مخاطر الفساد، بما في ذلك من قبل الموردين الأجانب.

خامساً - يوصي بأن يدرك الأعضاء الملزمون بالتوصية أن أي استخدام لنظام المشتريات العامة لتحقيق أهداف السياسة الثانوية يجب أن يكون متوازناً مع الهدف الأساسي للمشتريات.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملزمين بالتوصية :

(أ) **تقييم استخدام المشتريات العامة كأحدى الوسائل لتحقيق أهداف السياسة الثانوية وفقاً للأولويات الوطنية الواضحة، مع تحقيق التوازن بين المنافع المحتملة والحاجة إلى تحقيق القيمة مقابل المال.** ينبغي النظر في كل من قدرة الموظفين المسؤولين عن المشتريات على دعم أهداف السياسة الثانوية والعبء المرتبط برصد التقدم المحرز في تعزيز هذه الأهداف.

(ب) **وضع استراتيجية ملائمة لإدراج أهداف السياسة الثانوية ضمن نظم المشتريات العامة.** لأهداف السياسة الثانوية التي ستدعمها المشتريات العامة، يجب أن يكون التخطيط المناسب والتحليل الأساسي وتقييم المخاطر والنتائج المستهدفة الأساس لوضع خطط عمل أو المبادئ التوجيهية الخاصة بالتنفيذ.

(ت) **استخدام منهجية مناسبة لتقييم الأثر من أجل قياس فعالية المشتريات في تحقيق أهداف السياسة الثانوية.** يجب قياس نتائج أي استخدام لنظام المشتريات العامة لدعم أهداف السياسة الثانوية حسب المراحل المناسبة لتزويد صانعي السياسات بالمعلومات اللازمة حول منافع هذا الاستخدام وتكاليفه. يجب قياس الفعالية على مستوى المشتريات الفردية، ومقارنةً بالنتائج المستهدفة الموضوعية للسياسة على حد سواء. بالإضافة إلى ذلك، يجب تقييم التأثير الكلي لتحقيق أهداف السياسة الثانوية على نظام المشتريات العامة بشكل دوري لمعالجة إثقال الأهداف المحتمل.

سادساً - يوصي بأن يشجع الأعضاء الملزمون بالتوصية المشاركة الشفافة والفعالة من قبل أصحاب المصلحة.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملزمين بالتوصية :

(أ) **وضع واتباع إجراءات قياسية عند صياغة التغييرات على نظام المشتريات العامة.** ينبغي أن تشجع هذه الإجراءات القياسية المشاورات العامة، وتدعو القطاع الخاص والمجتمع المدني إلى إبداء تعليقاتهم، وتضمن نشر نتائج مرحلة التشاور وشرح الخيارات التي تم اعتمادها، وكل ذلك بطريقة شفافة.

(ب) **المشاركة في حوارات شفافة ومنظمة مع الموردين وجمعيات رجال الأعمال لتقديم أهداف المشتريات العامة وضمان الفهم الصحيح للأسواق.** يجب إجراء تواصل فعال لتزويد البائعين المحتملين بفهم أفضل لاحتياجات البلاد، والمشتريين من الحكومات بالمعلومات لتطوير مواصفات أكثر واقعية وفعالية للطلبات من خلال فهم قدرات السوق بشكل أفضل. وينبغي أن تكون هذه التفاعلات خاضعة لضمانات العدالة والشفافية والنزاهة الواجبة، التي تختلف اعتماداً على ما إذا كان هناك عملية شراء جارية. وينبغي أيضاً تكييف هذه التفاعلات لضمان حصول الشركات الأجنبية المشاركة في عملية تقديم العطاءات على معلومات شفافة وفعالة.

(ت) **توفير فرص للإشراك المباشر لأصحاب المصلحة الخارجيين المعنيين في نظام المشتريات بهدف زيادة الشفافية والنزاهة مع ضمان مستوى كافٍ من التدقيق، شرط المحافظة على السرية والمساواة في المعاملة وغيرها من الالتزامات القانونية في عملية المشتريات العامة.**

سابعاً - يوصي بأن يضع الأعضاء الملزمون بالتوصية إجراءات لدفع الكفاءة في جميع مراحل دورة المشتريات العامة لتلبية احتياجات الحكومة ومواطنيها.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملزمين بالتوصية :

(أ) **تبسيط نظام المشتريات العامة وأطره المؤسسية.** يجب أن يقوم الأعضاء الملزمون بالتوصية بتقييم الإجراءات والمؤسسات الموجودة لتحديد التداخل الوظيفي والتجربة غير الفعالة وغيرها من أسباب الهدر. عندما يكون ذلك ممكناً، ينبغي بعد ذلك وضع نظام مشتريات عامة يركز أكثر على الخدمات – ويستند إلى إجراءات وأنظمة عمل خاصة بالمشتريات تنسم بالكفاءة والفعالية للحد من العبء والتكاليف الإدارية، على سبيل المثال من خلال الخدمات المشتركة.

(ب) **تطبيق إجراءات تقنية سليمة لتلبية احتياجات العملاء بكفاءة.** يجب أن يتخذ الأعضاء الملزمون بالتوصية خطوات لضمان أن نتائج المشتريات تلي احتياجات العملاء، على سبيل المثال من خلال وضع مواصفات فنية

مناسبة، وتحديد المعايير المناسبة لتلزام العقود، وضمان الخبرة الفنية الكافية بين مقيمي العروض، وضمان توفر الموارد والخبرات المناسبة لإدارة العقود بعد تلزام العقد.

(ت) تطوير واستخدام أدوات لتحسين إجراءات المشتريات العامة والحد من الازدواجية وتحقيق قيمة أكبر مقابل المال، بما في ذلك المشتريات المركزية، والاتفاقات الإطارية، والكتالوجات الإلكترونية، والشراء الديناميكي، والمزادات الإلكترونية، والمشتريات المشتركة والعقود مع الخيارات. إن تطبيق هذه الأدوات عبر المستويات الحكومية دون الوطنية، حيثما كان ذلك مناسباً وممكناً، من شأنه أن يدفع الكفاءة بشكل إضافي.

ثامناً - يوصي بأن يحسن الأعضاء الملتمزمون بالتوصية نظام المشتريات العامة من خلال تسخير استخدام التقنيات الرقمية لدعم ابتكار الشراء الإلكتروني المناسب في جميع مراحل دورة المشتريات.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتمزمين بالتوصية :

(أ) استخدام التطورات التكنولوجية الرقمية الأخيرة التي توفر حلول متكاملة للشراء الإلكتروني تغطي دورة المشتريات العامة. ينبغي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجال المشتريات العامة لضمان الشفافية والنفذ إلى الدعوات لتقديم عطاءات العامة، وزيادة المنافسة، وتبسيط عمليات تلزام العقود وإدارتها، ودفع الوفورات في التكاليف وإدراج المشتريات العامة ضمن المعلومات المتعلقة بالمالية العامة.

(ب) اتباع أحدث أدوات الشراء الإلكتروني القابلة للتعديل والمرنة وقابلة للتطوير والأمنة من أجل ضمان استمرارية الأعمال وخصوصياتها ونزاهتها وتوفير المعاملة العادلة وحماية البيانات الحساسة، مع تزويد القدرات والوظائف الأساسية التي تسمح بالابتكار في مجال الأعمال. يجب أن تكون أدوات الشراء الإلكتروني سهلة الاستخدام ومناسبة لغرضها، ومتناسقة عبر الوكالات المسؤولة عن المشتريات، إلى أقصى حد ممكن ؛ قد تخلق الأنظمة المعقدة إلى حد كبير مخاطر وتحديات على صعيد التنفيذ بالنسبة للداخلين الجدد أو الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

تاسعاً - يوصي بأن يطور الأعضاء الملتمزمون بالتوصية موظفين مسؤولين عن المشتريات يتمتعون بالقدرة على تقديم باستمرار القيمة مقابل المال بكفاءة وفعالية.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتمزمين بالتوصية :

(أ) التأكد من أن الموظفين المسؤولين عن المشتريات يستوفون المعايير المهنية العالية للمعرفة والتنفيذ العملي والنزاهة من خلال توفير مجموعة من الأدوات المخصصة والمحدثة بانتظام، مثل، فريق عمل ملائم من حيث العدد والمهارات، والاعتراف بالمشتريات العامة كمهنة محددة، وإصدار الشهادات والدورات التدريبية المنتظمة، ومعايير النزاهة لموظفي المشتريات العامة ووجود وحدة أو فريق لتحليل المعلومات المتعلقة بالمشتريات العامة ورصد أداء نظام المشتريات العامة.

(ب) توفير الخيارات المهنية الجذابة والتنافسية والقائمة على الجدارة للموظفين المسؤولين عن المشتريات، من خلال توفير وسائل واضحة للتقدم والحماية من التدخل السياسي في عملية الشراء وتعزيز الممارسات الجيدة الوطنية والدولية في مجال التطوير المهني بهدف تعزيز أداء الموظفين المسؤولين عن المشتريات.

(ت) تعزيز النهج التعاونية مع مراكز المعرفة مثل الجامعات أو مراكز الأبحاث أو مراكز السياسات من أجل تحسين مهارات وكفاءات الموظفين المسؤولين عن المشتريات. ينبغي تحديد الخبرات والتجارب التعليمية لمراكز المعرفة باعتبارها وسيلة قيمة لتوسيع المعرفة على صعيد المشتريات والحفاظ على قناة ذات اتجاهين بين النظرية والممارسة، قادرة على تعزيز تطبيق الابتكار على أنظمة المشتريات العامة.

عاشرأ - يوصي بأن يدخل الأعضاء الملتمزمون بالتوصية تحسينات على الأداء من خلال تقييم فعالية نظام المشتريات العامة بدءاً من المشتريات الفردية وصولاً إلى النظام ككل، على جميع مستويات الحكومة حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتمزمين بالتوصية :

(أ) تقييم بشكل دوري ومستمر نتائج عملية المشتريات العامة. ينبغي أن تجمع أنظمة المشتريات العامة معلومات متسقة ومحدثة وموثوقة وتستخدم البيانات بشأن المشتريات السابقة، ولا سيما فيما يتعلق بالأسعار والتكاليف الإجمالية، في هيكلة عمليات تقييم الاحتياجات الجديدة، بما أنها توفر مصدراً ثميناً للمعرفة العميقة ويمكنها أن توجه القرارات المتعلقة بالمشتريات في المستقبل.

(ب) وضع مؤشرات لقياس أداء وفعالية وتوفير نظام المشتريات العامة لقياس الأداء ودعم عملية صنع السياسات الاستراتيجية في المشتريات العامة.

حادي عشر. يوصي بأن يدمج الأعضاء الملتزمون بالتوصية استراتيجيات إدارة المخاطر لرسم الخرائط والكشف والتخفيف في جميع مراحل دورة المشتريات العامة.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتزمين بالتوصية :

(أ) تطوير أدوات تقييم المخاطر لتحديد ومعالجة التهديدات على الوظيفة المناسبة لنظام المشتريات العامة. عندما يكون ذلك ممكناً، ينبغي وضع أدوات لتحديد المخاطر بجميع أنواعها - بما في ذلك الأخطاء المحتملة في أداء المهام الإدارية والتجاوزات المتعمدة - والإبلاغ عنها إلى الموظفين المعنيين، مع توفير نقطة تدخل تكون فيها الوقاية أو التخفيف ممكناً.

(ب) نشر استراتيجيات إدارة المخاطر، على سبيل المثال، نظم الإنذار بحالات الاحتيال أو برامج التبليغ عن المخالفات، ورفع مستوى الوعي والمعرفة لدى الموظفين المسؤولين عن المشتريات وغيرها من أصحاب المصلحة حول استراتيجيات إدارة المخاطر وخطط تنفيذها والتدابير التي وضعت للتعامل مع المخاطر التي تم تحديدها.

ثاني عشر. يوصي بأن يطبق الأعضاء الملتزمون بالتوصية آليات رقابة وإشراف لدعم المساءلة في جميع مراحل دورة المشتريات العامة، بما في ذلك إجراءات تقديم الشكاوى والعقوبات المناسبة.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتزمين بالتوصية :

(أ) وضع خطوط واضحة للإشراف على دورة المشتريات العامة للتأكد من أن سلاسل المسؤولية واضحة، وأن آليات الرقابة هي موجودة وأن مستويات السلطة المفوضة للموافقة على الإنفاق والموافقة على مراحل المشتريات الرئيسية محددة بشكل جيد. يجب أن تكون القواعد لتبرير وإقرار الاستثناءات لإجراءات المشتريات، شاملة وواضحة مثل في حالات الحد من المنافسة.

(ب) وضع نظام للعقوبات الفعالة والقابلة للتنفيذ للمشاركين في المشتريات من الحكومة والقطاع الخاص، بما يتناسب مع درجة الإساءات لتوفير الردع الكافي من دون خلق خوف لا مبرر له من العواقب أو تفادي الخطر لدى الموظفين المسؤولين عن المشتريات أو الموردين.

(ت) التعامل مع الشكاوى بطريقة عادلة وفي الوقت المناسب وبشفافية من خلال إقامة مسارات عمل فعالة للاعتراض على القرارات المتعلقة بالمشتريات من أجل تصحيح العيوب ومنع الإساءات وبناء ثقة مقدمي العروض، بما في ذلك المنافسين الأجانب، في نزاهة وعدالة نظام المشتريات العامة. وتشكل المراجعة المتخصصة والمستقلة والإنصاف المناسب جوانب رئيسية إضافية للنظام الفعال للشكاوى.

(ث) ضمان أن الرقابة الداخلية (بما في ذلك الرقابة المالية والمراجعة الداخلية للحسابات والرقابة الإدارية)، والرقابة وعمليات مراجعة الحسابات الخارجية منسقة وتحظى بالموارد الكافية ومتكاملة لضمان ما يلي :

1. رصد أداء نظام المشتريات العامة.
2. الإبلاغ الموثوق به والامتثال للقوانين واللوائح فضلاً عن القنوات الواضحة للإبلاغ إلى السلطات المختصة عن الشبهات الموثوق بها بالانتهاكات لتلك القوانين واللوائح، دون خوف من الانتقام ؛
3. التطبيق المتسق للقوانين واللوائح والسياسات الخاصة بالمشتريات ؛
4. الحد من الازدواجية والرقابة الكافية وفقاً للخيارات الوطنية ؛ و
5. التقييم المستقل اللاحق، وعند الاقتضاء، الإبلاغ إلى هيئات الرقابة ذات الصلة.

ثالث عشر. يوصي بأن يدعم الأعضاء الملتزمون بالتوصية دمج المشتريات العامة ضمن إدارة المالية العامة الشاملة وإجراءات وضع الميزانيات وتقديم الخدمات.

ولهذه الغاية، يتعين على الأعضاء الملتزمين بالتوصية :

(أ) ترشيد إنفاق المشتريات العامة من خلال جمع العمليات المتعلقة بالمشتريات مع إدارة المالية العامة من أجل تطوير فهم أفضل للإنفاق المخصص للمشتريات العامة، بما في ذلك التكاليف الإدارية المعنية. ويمكن استخدام

هذه المعلومات لتحسين إدارة المشتريات، والحد من الازدواجية، وتقديم السلع والخدمات بكفاءة أكبر. ينبغي أن تصدر التزامات الميزانية بطريقة لا تشجع التجزئة وتساعد على استخدام تقنيات المشتريات الفعالة.

(ب) تشجيع عمليات إعداد الميزانيات والتمويل متعددة السنوات لتحسين تصميم وتخطيط دورة المشتريات العامة. ينبغي توفير المرونة، من خلال خيارات التمويل متعددة السنوات - عندما يكون ذلك مبرراً ومرفقاً بالرقابة الصحيحة - لمنع قرارات الشراء التي لا توزع المخاطر على نحو مناسب أو تحقق الكفاءة بسبب اللوائح الصارمة الخاصة بالميزانيات والتخصيص غير الفعال.

(ت) تنسيق مبادئ المشتريات العامة في مختلف أنحاء سلسلة تقديم الخدمات، حسب الاقتضاء، بما في ذلك للأشغال العامة والشراكات بين القطاعين العام والخاص والامتيازات. عند تقديم الخدمات في إطار مجموعة واسعة من الترتيبات مع الشركاء من القطاع الخاص، يتعين على الأعضاء الملزمين بالتوصية ضمان أكبر قدر من الاتساق ممكن بين الأطر والمؤسسات التي ترعى تقديم الخدمات العامة من أجل تعزيز الكفاءة للحكومة والقدرة على التنبؤ للشركاء من القطاع الخاص.

رابع عشر. يدعو الأمين العام لنشر هذه التوصية.

خامس عشر. يدعو الأعضاء الملزمين بالتوصية لنشر هذه التوصية على جميع مستويات الحكومة، والنظر في تنفيذ هذه التوصية في سياقات أخرى ذات صلة، مثل المشتريات من قبل الشركات المملوكة للدولة أو المشتريات الممولة من المعونة.

سادس عشر. يدعو الأعضاء غير الملزمين بالتوصية إلى أن يأخذوا في الاعتبار هذه التوصية ويلتزموا بها.

سابع عشر. يطلب من لجنة الحوكمة العامة متابعة تنفيذ هذه التوصية، بالتعاون مع لجنة المنافسة والفريق العامل المعني بالرشوة في المعاملات التجارية الدولية، وبالتشاور مع اللجان المختصة الأخرى التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وتقديم تقرير إلى المجلس بعد ثلاثة سنوات من اعتمادها على أقصى حد وبصورة منتظمة بعد ذلك.

@OECDgov

